

المكتبة الصحيحة

سلسلة لتأثیریتھا الصھی من خالل تعالیم الدین

المسار والاصلاح في الإسلام

بقلم
الأستاذ الدكتور
عبد الفتاح الحسني الشیخ
رئيس جامعة الأزهر



منظمة الصحة العالمية
المكتب الإقليمي لشرق المتوسط

طبع في الاسكندرية
إعادة طبع 1996 (1000 نسخة)
إعادة طبع 1999 (1500 نسخة)

فهرس

.....	تقديم
١	١ — تهيد
٥	٢ — ماء الشرب
١١	٣ — الماء والنظافة
١٧	٤ — النظافة الموضعية
٢٣	٥ — الاستحمام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

بقلم

دُرْجَتْ حُسْنِي عَلَى الْأَزْلَادِ لِلْفَزْلَادِ
الْمَدِيرُونَ يَمِينُ نَظَرَةِ الصَّحَّةِ الْعَالَمِيَّةِ لِسَرِيعِ الْمَرْتَبِ

في هذا العام بلغت منظمة الصحة العالمية أشدّها ، وبلغت أربعين سنة من عمرها المديد إن شاء الله .

وإذا كان هذا النوع من المناسبات يستدعي وقفة تأمل ، يلقي فيها المرء نظرة على ما تكمن من إنجازه ، فإن منظمة الصحة العالمية لتعتز بمنجزاتها من خلال برامجها العديدة ، التي يكمل بعضها بعضاً وتسير سيراً حيثاً نحو تحقيق غايتها هادفة في مجموعها إلى إتاحة الصحة للجميع .

ولعل من أبرز ما تعزز به المنظمة ، هو ما بدأ يلوح في الأفق من عمل مشترك يساهم فيه الجميع ، لتعزيز الصحة والحفاظ عليها . فالحقيقة التي لا تقبل جدالاً هي أن الصحة مسؤولية الفرد والمجتمع على السواء . فالفرد أياً كان موقعه ، وأياً كانت طبيعة اختصاصه ، له دور أساسي في العمل الصحي . وليست الصحة من اختصاص الأطباء أو السلطات الصحية فحسب ، بل لابد من مشاركة الجميع في توفير الصحة للجميع ، استجابة لقول الله عز وجل: « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ ». فالمرأة في بيتها ، والغلاح في أرضه ، والعامل في مصنعه ، والأستاذ في مدرسته ، والجندي في ثكنته ، وكل فرد ، كبير أو صغير ، يستطيع أن يعمل من أجل الصحة أو ضدها . ودور الفرد لا يقتصر على الحفاظ على صحته ، بالالتزام السلوك الصحي ، كالحرص على النظافة ، والاعتدال في الأكل ، وتخصيص دقائق من وقته للرياضة ، بل إن عليه أن يتبع عن كل ما يضر بصحته أو بصحة الآخرين .

فمن المعروف بداعه ، أن ممارسة أي حق من حقوق الإنسان تقتضي منع عدوان الآخرين على هذا الحق . فالذي يمسك سلاحاً نارياً فيقتل ظلماً واحداً من الناس ، إنما يعتدي على حق الناس جميعاً في الحياة ، « فَكَانُوا قَاتِلَ النَّاسَ جَمِيعاً » . ومثله الذي يلوث الماء ، أو يفسد البيئة ، أو بهمل تطعيم أطفاله ، فيساعد على انتشار عوامل المرض وتکاثرها ، فهو كذلك يعتدي على حق الناس جميعاً في الحياة الصحية .

وبعد فلما كان للدين سلطان قوي في نفوس أبناء هذا الأقليم ، وكان في الإسلام كثير من المبادئ التي تحفظ على الإنسان صحته ، وتدعوه لما يحبه ، وتنأى به عن التعرض للمخاطر والأضرار ، وترسم له سُلُّ اتقاء المفاسد والآثام ، فقد رأى المكتب الإقليمي أن يستطلع رأي عدد من جلة علماء الدين ، حول الحكم الشرعي في بعض الأمور التي تتعلق بالصحة . وكان موضوع « الماء والاصحاح » من أهم هذه المواضيع ، لما لذلك من أثر بالغ في صحة الفرد والمجتمع على السواء .

وقد تكرم فضيلة الأستاذ الدكتور عبد الفتاح الحسيني الشيخ ، رئيس جامعة الأزهر ، مشكوراً ، بتزويد المكتب الإقليمي — بناء على طلب المكتب — بدراسة وافية حول الماء والإصحاح في الإسلام . وقام الدكتور محمد هيتم الخياط مدير حفظ الصحة وتعزيزها في المكتب بإعداد هذه الدراسة للنشر بعد إضافة الجوانب الصحية إليها ، ليكون هذا العمل أكثر استيعاباً وأبلغ نفعاً بإذن الله .

ولانا نرجو أن يستجيب قراء هذا الكتاب لما يقرأونه من حكم شرعى ، ويعملوا على الانتفاع بالماء على أفضل وجه واتقاء إيقاع المَضْرَرَةِ والمَفْسَدَةِ بأنفسهم وأهليهم ومواطنיהם ، تلبية لقول الله عز وجل : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَسْتَجِيبُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبِّيكُمْ » .



المحرم ١٤٠٩
آب / أغسطس ١٩٨٨

تمهيد

الماء من أهم المواد الضرورية للحياة ، لا يستطيع الإنسان أن يعيش بدونه أكثر من أيام قليلة . فقد جعل الله منه كل شيء حي ، إذ يؤلف ثلاثي خلايا البدن ، وتسعين بالمائة من سوائله (الدم واللمف والسائل النخاعي) ، وفيه تجري جميع التفاعلات الحيوية في البدن ، وهو يساهم في تنظيم حرارة الجسم بالترعرع .

والجسم يطرح كل يوم ما بين لترتين وثلاثة ألتار من الماء ، في الكليتين (١٤٠٠ غ) ، والجلد (٨٥٠ غ) ، والرئتين (٨٠٠ غ) ، والأمعاء (بضعة غرامات) .. ويعوضها بالماء الذي في طعام الإنسان وشرابه .

والماء ضروري لوضعه الإنسان واغتساله ونظافة بدنـه : « وَيَنْزُلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ » (الأنفال : ١١) وهو ضروري كذلك لنظافة مسكنـه وحوائجه ، وضروري أيضاً للنظافة العامة ، ولا غنى عنه للصناعة ولا الزراعة : « وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَنَا بِهِ نَبَاتٍ كُلُّ شَيْءٍ » (الأنعام : ٩٩) .

وكـل ماء عذب في الأرض كان أجاجاً ، لأنـه آتـ من ماء الـبحـار التي تغـمر ثلاثة أربـاع سطـح الـأرض . ومن هـذا الماء الـماـلـح يـقـطـر اللـه لـلـإنسـان وـالـحـيـوان وـالـبـاتـ مـلاـ غـنـى لـهـمـ عنـهـ منـ المـاءـ العـذـبـ ، يـقـطـرـهـ بـجـهـازـ تقـطـيرـ ليسـ كـمـلـهـ جـهـازـ ، يـسـخـنـ بـأشـعـةـ الشـمـسـ العـظـيمـةـ الـحرـارـةـ . فإذاـ ماـ تـبـخـرـ المـاءـ بـحرـارـةـ الشـمـسـ ، يـكـثـفـ فـيـ مـكـثـفـ لـيـسـ لـهـ نـظـيرـ : الجـوـ العـلـويـ كـلـهـ وـالـجـبـالـ .. وـالـرـيـاحـ مـسـخـرـةـ تـحـمـلـ الـبـخـارـ مـنـ الـأـرـضـ إـلـىـ الـجـوـ ، وـتـحـمـلـ السـحـابـ فـيـ الـجـوـ إـلـىـ حـيـثـ يـشـاءـ اللـهـ أـنـ تـنـزـلـ الـأـمـطـارـ .. فإذاـ سـالـتـ الـأـوـدـيـةـ وـفـاضـتـ الـأـنـهـارـ ، وـحـمـلـتـ الـخـصـبـ وـالـنـاءـ إـلـىـ الـأـقـطـارـ ، تـبـخـرـ بـعـضـ المـاءـ ، وـغـارـ فـيـ الـأـرـضـ مـنـ بـعـضـ ، وـصـارـ باـقـيهـ إـلـىـ

البحر الذي جاء منه . فالماء بين البحر والجو واليابسة في دورة مقدرة متصلة لا انقطاع فيها ولا توقف ولا تتعذر ؛ عليها مدار الحياة في الأرض ، ولا تنتهي أبداً إلا أن يشاء الله الذي أذن لها بالابتداء : « وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَاحَ فَتَشِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيْتٍ فَأَخْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ، كَذَلِكَ النُّشُورُ » (فاطر : ٩) ... « إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ ، وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ ، وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْيَاهُ بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَ فِيهَا مِنْ كُلِّ ذَائِبٍ ، وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ » (البقرة : ٦٤) .

ويقسم الماء العذب إلى ثلاثة أقسام : المياه الجوية ، والمياه السطحية ، والمياه الغائرة أو الجوفية . فالمياه الجوية هي كل ما أمطرته السماء من مطر وثلج وبرد وما أشبه ذلك ، وهي من أنقى المياه في طبيعتها لأنها مياه مقتدرة : « وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُوراً » (الفرقان : ٤٨) . ولكن هذه المياه قد تتلوث قليلاً أو كثيراً ، بما تحرقه أثناء نزولها ، من غبار الهواء وغازاته وأقداره ، ولاسيما في بدء المطر أو في الأمطار الأولى خاصة . ولو جمعت هذه المياه بعد المطرة الأولى ، وفيما بعد بدء المطر في كل مرة ، كانت هذه المياه نقية تماماً ؛ ولو أنها فقيرة بالأملاح .

والمياه السطحية هي المياه التي على سطح الأرض . وتكون إما جارية كالأنهار ، أو راكدة كالبحيرات . وهي تجرف معها ما تقدر على حمله من الأجسام والمواد المختلفة من أنقاض نباتية وحيوانية ، وذرات ترابية ومعدنية ، وجراثيم : « أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ، فَسَالَتْ أَوْدِيَةٍ بِقَدْرِهَا ، فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَيْدًا رَأِيًّا » (الرعد : ١٧) . ولذلك تكون المياه السطحية مياهاً ملوثة ، ولكنها قد تصفو من تلقاء نفسها بالآليات التالية :

(١) التَّشَفُّلُ ، بأن يرسب ما في الماء من الأجسام الصلبة والمواد المعلقة إلى القاع ، وخاصة إذا جرى الماء جرياناً طويلاً ، ولاسيما في الأراضي القاحلة ؛ (٢) فعل الشمس والهواء اللذين يقتلان الجراثيم السطحية ؛ (٣) الفعل الحيوي لبعض الجراثيم التي تفكك المواد العضوية وتنزع عن بعض الجراثيم الأخرى ؛ (٤) التَّدَدِيدُ أو

التحفيف ، بورود ماء جديد جاري جريانا طويلا ؛ (٥) الحيوانات والنباتات المائية التي تتنفس الأقدار وتتغذى بها ، كالبط والوز والسمك ، والنيلوفر والقصب والطحالب .

أما المياه الفائرة أو الجوفية فهي مياه نغمس في التربة التي يكون فيها من المسام ما يساعد على نفوذ الماء : « وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يُقْدِرُ فَاسْكَنَاهُ فِي الْأَرْضِ » (المؤمنون : ١٨) . وهذه المياه تنفذ في الأرض ، وتسيل فيها منحدرة حتى تصادف طبقة كثيمة (وفاضاً) ، لا تسمح بتخطيها والنفوذ منها ، كطبقة صخرية أو غضارية ، فتقف فوقها وتتراء ، وتشكل المياه الفائرة السطحية . وقد تجد هذه المياه منفذًا لها من لحق الوادي ، فتخرج بشكل عين أو ينبع ، أو أنها تجد لها منفذًا فيما تحت الوضاع الأول ، فتغير بعدها حتى تصعد إلى طبقة كثيمة ثانية ، تتراء فوقها ، وتشكل المياه الفائرة العميقة أو الجوفية . وترشح هذه المياه من مسام الأرض يجعلها تروق وتصفو قليلاً أو كثيراً .

ثم إن مياه هاتين الطبقتين ، يمكن أن تتبخر من الأرض بشكل ينبع ، أو أن يستخرجها الإنسان بحفر بئر : « إِنَّمَا تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ فَسَلَكَهُ يَنَابِيعَ فِي الْأَرْضِ » (الزمر : ٢١) « وَإِنَّ مِنَ الْجِحَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ ، وَإِنِّي مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ » (البقرة : ٧٤) .

والينابيع على شكلين : حقيقة وغير حقيقة . فالينابيع الحقيقي هو مخرج المياه الفائرة العميقة . وتكون مياهه ثابتة المقدار والحرارة تقريبًا ، فلا تؤثر فيها مباشرةً كثرة الأمطار التي تهطل في محفله ، أي حوضه الذي يستقي منه ، ولا برودة سطح الأرض أو سخونته ، وما ذلك إلا لعمق الطبقة التي تنفذ منها ، وبطء الترشح من المسام الدقيقة الضيقة ، وهذا مما يؤكّد حسن الترشح ونقاوة الماء .

أما الينابيع غير الحقيقي ، فهو الينابيع الذي تؤثر فيها كثرة الأمطار مباشرةً ، فيغزّر كثيراً في الربيع ويُسخّن أو ينضب في الفصول الأخرى . وتكون حرارته متبدلة كذلك مع تبدل الفصل . ومثل هذه المياه لا تؤمن نقاوتها ، لقرب اتصالها

بسطح الأرض ، وفيه ما فيه .

وأما الآبار فهي كذلك على نوعين : عادية وارتفاعية . فالآبار العادبة يحترفها الإنسان في الأرض حتى يصل إلى طبقة المياه الغائرة ، فيستخرج ماءها بالدلاع أو المضخات اليدوية أو الكهربائية . أما الآبار الارتفاعية فيخرج ماؤها من تلقاء نفسه ، لكون مستوى الماء في باطن الأرض أعلى من فوهة البئر .

ماء الشرب

ماء الشرب (الصالح للشرب) رائق ، عديم اللون والرائحة ، مستطاب الطعم ، معتدل البرودة . وهو قليل المواد المعدنية ، لا يزيد ما فيه من الأملاح الكلسية على ١٥ غ باللتر . وهو خالٍ من الأمونية (غاز النشادر) وأملاح التترات والتترات وغير ذلك من المواد العضوية التي تدل على تلوثه ، كما أنه خالٍ من المواد السامة كأملاح الرصاص والزرنيخ ، ومن الغازات السامة . والماء الشرب لا يحتوي على شيء من الطفيلييات أو بيووضها أو صغارها ، ولا من الجراثيم المرضية مطلقاً ، ولا يزيد عدد الجراثيم غير المرضية فيه على (١٠٠) جرثومة في كل سنتيمتر مكعب منه .

أما الماء الملوث ، فهو الماء الذي يحتوي على مواد عضوية ناتجة عن التفسخ ، أو على جراثيم مرضية ، أو على طفيلييات .

وهو يتَّصف عادة بتعكره وتلوثه ، وبظهور رائحة خاصة وطعم ثِفه . على أنه قد يبقى الماء رائقاً في الوقت الذي يكون فيه محتواه على عدد كبير من الجراثيم المرضية ، التي يجب أن تُكْشَفَ بطرقها الخاصة .

ومن أهم الأسباب في تلوث المياه الجوية ، ما تجلبه معها من الهواء ، وما يقع في الصهاريج التي تُجْمِع فيها من أقدار ؛ وفي تلوث المياه السطحية ما يلقى فيها من أشلاء وفضلات ، أو ما يصب فيها من قاذورات ؛ وفي تلوث المياه الجوفية حدوث ترشيح قذر ، ووصوله إلى طبقة الماء ، من مزبلة قرية أو مرحاض مجاور أو ما شابه ذلك .

دور الماء الملوث في نقل الأمراض

كثيرة هي الأمراض التي تنتقل بالماء الملوث ، ولاسيما تلك التي تسببها بعض الجراثيم أو الطفيليات التي يحتوي عليها براز الإنسان المريض أو بوله ، وفي مقدمتها الحمى التيفية [التيفود] وداء البليهارسيا [المنشقات] وداء الديدان الشخصيّة [الملقوّات أو الانكيلوستوما] وسائر الديدان .

أما الحمى التيفية [التيفود] ، فتكون جراثيمها في أمعاء الإنسان ودمه وبوله . فاتصال بول المصاب بها أو اتصال برازه بالماء ، يمكن أن يؤدي إلى نقل جراثيمها إن كانت فيه . ولقد كان الماء من أهم وسائل نقل هذا المرض وانتشاره في الناس قبل اتخاذ الوسائل الحديثة لتطهيره ومراقبته في البلدان الراقية ، ولكنّه ما زال عاملاً مهمًا في نقلها في البلدان المتخلفة .

وأما مرض البليهارسيا [أو داء المنشقات] ، فهو مرض يتصنّف بالتهاب في المثانة (يتجلّى بتبول الدم) أو التهاب في القولون (يتجلّى بالزحاح [الدوسنطاريا]) . وتنطّرّح بيوض الطفيلي مع البول في النوع الأول ، ومع البراز في النوع الثاني . حتى إذا ما بلغت الماء ، ولاسيما الماء الراكد القليل الحركة ، فإنّها تنفقس عن يرقة صغيرة ، لا تثبت أن تدخل أحد أنواع الحلزون أو ذوات القوّاع ، حيث تتخلّق فيه خلقاً منْ بعد حلق ، حتى تتحول إلى يرقة ذات ذنب ، تدعى الذانبة [سركاريا] . وهذه الذانب تسبح في الماء ، حتى تصادف إنساناً يغسل في الماء ، أو يسبح فيه ، أو يغسل فيه ثيابه ، أو يشرب منه ، أو يخوض في ماء الري ، وإذا ذاك تخترق بشرة الجلد ، لأنّ تؤسّ نهايتها الأمامية في الجلد وتستغني عن ذيلها . وفي غضون أربع وعشرين ساعة ، تكون الذانب قد وصلت إلى الدم ، فتجول في الدوران الدموي ، ثم ينتهي بها المطاف إلى داخل الكبد ، حيث تكبر وتبلغ وتنزاوج ، ثم تهاجر إلى جدران المثانة أو الأمعاء لتبيض .

وواضح أن السبب في استمرار هذه الدورة المؤذية ، هو مواصلة التبول أو

التغوط بشكل يصل معه البول أو البراز إلى المياه السطحية ، ولاسيما المياه الراكدة ، وأن الوقاية تكون بالامتناع عن هذا الفعل الذميم ، الذي نهت عنه الشريعة الإسلامية نهيا واضحا صريحا ، كما سيأتي تفصيله في هذا البحث .

وأما الديدان الشخصية فهي ديدان تكون في الأمعاء ، وتحدث في المصاب بها ألمًا بطنيا موجعا . وبعد مدة يظهر فقر الدم الشديد ، وتصير الأغشية المخاطية كلها شاحبة جدا ، وينتفخ الوجه وتتوذم الرجالن [تتفخان بالماء] ، وقد يظهر في المريض استسقاء ، أي تراكم السوائل في أنسجته وأجوافه (جوف البطن مثلا) . وإذا لم يعالج المرض فالدئف آخذ بالمريض لا حالة ، فيعم الاستسقاء جميع الأطراف ، أو يتخلل المريض ويهزه جدا حتى تبدو عظامه ، ولكنه على كل حال يبقى متتفخ البطن بالسوائل ، حتى يموت .

ويوضح هذه الديدان التي تنطرح مع البراز ، تفاصيل عن يرقاتها إذا وجدت تربة رطبة ، كأرض الحقول أو المزارع أو المناجم ، فإذا لامسها إنسان تفدت من جلدته مباشرة ، وتابعت مسيرتها فيه حتى تبلغ الدم ، ثم تصل بالدوران إلى الكبد ثم الرئة ثم الأمعاء . وأكثر من يتعرض لعدوها الزراعي وعمال المناجم ، ولكنها كذلك تهاجم الأطفال الذين يخوضون في الوحل الموبوء بها حفاة فيصابون بها . وواضح أن الوقاية منها تقوم على الحيلولة دون وصول شيء من الغائط إلى سطح الأرض ولاسيما في الليل ، إذ يحافظ الظل على الرطوبة اللازمة لحياة اليرقات ، ويحفظها من التأثير المطهر الذي تتصف به أشعة الشمس .

يتبيّن مما تقدم ، أن وقاية إماء من التلوث ونقل عدوى الأمراض الأنفة الذكر تتلخص في أمرين اثنين : (1) منع وصول جراثيم هذه الأمراض وطفيلياتها إلى الماء أو التربة الرطبة ؛ و (2) عدم تعريض الإنسان نفسه إلى عدواها بنزوله في الماء الذي يحتوي عليها ، وهو على الخصوص الماء الراكد القليل الحركة .

وهذا هو بالضبط ما ورد في الهدي النبوي من ضوابط . فقد وردت الأحاديث الصحيحة التالية عن النبي ﷺ :

١ - « لا يُؤْلَمَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ » (رواه ابن ماجة) .

- ٢ - « نهى رسول الله ﷺ أن يبول الرجل في مُسْتَحْمَمٍ » (رواه أبو داود)
- ٣ - « لا تُبْلِ في الماء الدائم [أي الراكد] الذي لا يجرب ثم تُعْتَسِلُ منه » (رواه مسلم)
- ٤ - « لا يَعْتَسِلَ أَحَدُكُمْ فِي الماء الدائم [أي الراكد] وَهُوَ جُنْبٌ » (رواه مسلم)
- ٥ - « ائْتُو الْلَاعِنَيْنِ [أي الأرين الجالبين اللعنة لفاعلهمَا] قَالُوا : وَمَا الْلَاعِنَانِ ؟ قَالَ : الَّذِي يَتَخَلَّ [يتغوط] فِي طَرِيقِ النَّاسِ وَفِي ظَلْهُمْ » (رواه مسلم)
- ٦ - « ائْتُو الْمَلَائِعَنَ الْثَلَاثَ : الْبَارَزُ فِي الْمَوَارِدِ ، وَقَارِعُ الطَّرِيقِ ، وَالظَّلُّ » (رواه أبو داود) .

ففي هذه الأحاديث تحريم التبول والتغوط في الموارد ، وهي جميع المصادر التي يُستنقى منها الماء (الحديث السادس) ، مع تخصيص للماء الراكد ، الذي رأينا أنه أنساب المياه نحو الطفيليات (الأحاديث الأولى والثالث والرابع) . وفيها النهي عن أن يبول الرجل في مُسْتَحْمَمٍ ، أي الماء الذي يستحم فيه (الحديث الثاني) . وهذا من جهة لفت نظر للمرء إلى أن هذا الماء الذي يبول فيه الآن قد يستحم فيه فيما بعد ، وهي وسيلة تربوية لجعله يستنكر ذلك ؛ ومن جهة أخرى وقاية للآخرين ، لأن التبول في هذه المياه الراكدة الساكنة التي يستحم الناس فيها عادةً (ومنها الترّع والمسباح) مدعاة لعدوى الأمراض .

وفي هذه الأحاديث أيضا النهي عن التغوط في الظل . وفي هذا بالإضافة إلى الناحية الاجتماعية التي تقيّح أمكناً اعتاد الناس أن يستريحوا فيها ، إشارة مهمة إلى الناحية الصحية ، لأن أماكن الظل لا تتعرض إلى أشعة الشمس القوية بما فيها من خصائص قاتلة للجراثيم . وقد تقدّم أن الظل يحافظ على الرطوبة الازمة لحياة يرقّات الدودة الشخصية .

ويقاس على البول والبارز كُلُّ ما يتلوث به الماء ، ويصيب الإنسان في صحته ، كإلقاء فضلات المصنع ، والحيوانات النافقة ، والقمامة ، في الأنهر والترع

والمصارف ، وكذلك غسل الملابس الملوثة بالجرائم في مياهها ، وكل ما يؤدي إلى إفساد البيئة ، وإهلاك ما فيها من حيوان أو نبات . فقد قال الله عز وجل : « وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا » (الأعراف : ٨٥) ؛ وذم سبحانه كل شخص « إِذَا تَوَلَّ إِلَيْهَا سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ » (البقرة : ٢٠٥) .

ويتمثل حرص الإسلام في المحافظة على نقاء الماء في قوله ﷺ : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمض يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثة ، فإنه لا يدرى أين باتت يده » (رواه مسلم) .

وجاء أيضا في الإرشادات النبوية ، التحذير من ترك أوانى الطعام والشراب مكشوفة ، كحديث عائشة : « كنت أصنع لرسول الله ﷺ ثلاثة آنية من الليل مخمرة [أي مغطاة] : إناء لظهوره ، وإناء لسواكه ، وإناء لشرابه » وحديث جابر « أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُوكِيَّ [نربط فوهة] أَسْقِيَتَنَا وَنَغْطِيَ آنِيتَنَا » (رواه ابن ماجة) . وفي ذلك حفظ للطعام والشراب من سقوط الحشرات المؤذية التي تنقل جراثيم المرض ، وهذا من أهم سبل الوقاية والتحفظ من الأمراض وأسبابها .

الماء والنظافة

للجلد شأن عظيم في وقاية البدن وصيانته ، كما أن له وظائف شتى جليلة الشأن في سلامةسائر الأعضاء الرئيسية في الجسم وحسن سيرها وسلامتها ، أهمها طرح المفرغات بالتعرق ، وتنظيم الحرارة بتبخر العرق وتوسيع العروق . ثم إن الجلد هو الذي ينقل إحساسات اللمس . كلها إلى الدماغ ، فيعرف الإنسان طبيعة المادة التي يلمسها من صلابة أو ليونة ، ونعومة أو خشونة ، إلى آخر الإحساسات المعروفة . كما يقوم الجلد بنقل أحاسيس الألم ، والحرارة (السخونة والبرودة) ، وما إلى ذلك . وهو بعد هذا كله ، الكساء الذي يحمي جسم الإنسان كله من التعرض للأقدار الخارجية والحشرات والجراثيم ، فيحول دون نفوذها إلى داخل الجسم وإحداثها الأمراض .

من أجل ذلك تُحب العناية البالغة بالجلد ، حتى لا يكون عرضة للتلبّس بالأقدار والأوساخ ، سواء منها الأقدار الخارجية التي تأتيه من الهواء والبيئة ، أو الأدران البدنية التي تنجم عن تراكم مفرزاته المختلفة ، من عرق ورثة [مادة دهنية يفرزها الجلد] وما إلى ذلك .

والقاعدة العامة في سلامة الجلد ، ومن ثم الجسم كله ، هي النظافة ، بالغسل أو الاغتسال ، يوميا إن أمكن ، بإضافة الماء على البدن كله . وإن لم يكن هذا ، فعُسر ما يظهر منه دائما ، ويكون عرضة للتلوث كثيرا ، كاللدين والوجه ، أو يكون عرضة للتعطُّل بمفرزاته كالأرجل . وما أعظم فائدة ذلك لو كرر مرارا في اليوم ، لأن الغسل لا تقتصر فائدته على نظافة الجلد ونشاطه فحسب ، بل يكون داعيا لنشاط الجسم كله . ذلك أنه عندما يُفيض الإنسان

الماء على عضو من أعضاء جسمه ، فإنه يجذب الدم إلى العضو المغسول بقوه ، فتتشَّط الدورة الدموية في الجسم كله ، ويتراافق ذلك بتحفيظ احتقان المخ وسائر أجزاء الجملة العصبية المركزية فتتنبه ، مما يبعث نشاطاً في الجسم كله .

وقد اهتم الإسلام اهتماماً كبيراً بنظافة جسم الإنسان ، ويظهر لنا هذا الاهتمام جلياً ، في تشريعاته السامية ، المتمثلة في إيجاب الوضوء والغسل ، والأمر بغسل اليدين قبل الأكل وبعده ، وغسل الشياب وتطهيرها ، وما إلى ذلك ؛ وربط ذلك بالعبادات الفردية والجماعية ، توكيداً لإصرار الإسلام على الربط المتكامل بين الجسم والروح .

ففي الوضوء يتم غسل الأعضاء التي هي عرضة للتلوث والغبار كثيراً ، كالوجه واليدين ، أو التي هي عرضة للتشعُّط كالأرجل . وقد جعل الله الوضوء شرطاً لصحة الصلاة موضحاً أنه « مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكُنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ » (المائدة : ٦) ؛ كما اشترط الطهارة لصحة الطواف بالبيت الحرام ، وقال تعالى : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ » (البقرة : ٢٢٢) وقال سبحانه : « فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ » (التوبه : ١٠٩) . كما أن صلاة الجمعة مع المسلمين تستلزم حسن الحال بالنظافة ، حتى لا تنفر النفوس من حضورها . وبالجملة فالإسلام قد حثَّ على المسلم أن يكون نظيفاً نقياً خالصاً من الأقدار والأدران والنجاسة ، وينتَخلُص ذلك في قول النبي ﷺ : « الطَّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ » (رواه مسلم) .

وقد شرع الله الوضوء وجعله فرضاً على كل من يريد الصلاة ، فقال تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ، وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ ، وَارْجِلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ... » (المائدة : ٦) . وقال النبي عليه السلام : « لَا يقبل الله صلاة إلا بظهور » (رواه ابن ماجة) ، وقال : « لَا صلاة لمن لَا وضوء له » (رواه ابن ماجة) ، وقال : « مفتاح الصلاة الطهور » (رواه أبو داود) .

وصحَّ أن عثمان رضي الله عنه دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه ،

فغسلهما ثلاث مرات ، ثم أدخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستشر [أخرج الماء من أنفه بالنفخ] ، ثم غسل وجهه ثلاثة ، ويديه إلى المرفقين ثلاثة ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل كل رجل ثلاثة ، ثم قال رأيت النبي عليه صلوات الله يتوضأ نحو وضوئي هذا » (رواه البخاري) .

فالآلية والحديث طلباً من المسلم الذي يريد الصلاة غسل الوجه واليدين ، والرجلين ، ومسح الرأس ، وأضاف الحديث إلى ذلك تنظيف الفم بالمضمضة ، وتنظيف الأنف بالاستنشاق والاستثار . وبذلك يتحقق غسل الأعضاء الظاهرة التي يكثر تعرضاً لها للتلوث كما أشرنا آنفاً . وقد يتعدد ذلك بعدد الصلوات في اليوم والليلة لمن انتقض وضوئه قبل كل صلاة .

وهكذا يؤكد الإسلام على هذا الانسجام الكامل والتوافق التام بين طهارة الروح وطهارة الجسد ، فهذه الطهارة الجسدية التي هي الوضوء ، مفتاح للطهارة الروحية التي هي الصلاة ، وفي ذلك ضمان للصحة النفسية للمسلم ، فليست هناك أي صراع أو فصام بين الروح والجسد ، وإنما هما عنصران متتكاملان يتخلل كل منهما الآخر ، كما يدل على ذلك الحديث التالي : « إذا توضأ العبد المسلم فتمضمض خرجت الخطايا من فيه [فمه] ، فإذا استشر خرجت الخطايا من أنفه ، فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشفار [أطراف أجنفان] عينيه ، فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفافه ، فإذا مسح رأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من تحت أذنيه ، فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت أظفار رجليه » (رواه مسلم) .

ولم يهمل الإسلام حالة من لم ينتقض وضوئه ، إذ قد يكتفي بالوضوء مرة أو مرتين في اليوم والليلة ، بل حثه على تكرار وضوئه وتجديده نظافته . فقد « كان النبي عليه صلوات الله يتوضأ لكل صلاة » (رواه الترمذى) . وإذا كان لم يوجب ذلك على أمته ، فإنه قد رغب فيه فقال : « لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » رواه

الدرامي) ، وقال : « من توضأ على طهير كتب الله له به عشر حسناً » (رواه الترمذى) .

كذلك دعا الإسلام إلى الوضوء في عديد من المناسبات الأخرى ، غير مناسبة الصلاة . فقد طلبَ من الجنب الوضوء إذا أراد الأكل أو النوم . والجنب هو من باشر العملية الجنسية ، أو نزل منه المني ولو لم يباشر العملية الجنسية . والجناة تستلزم العُسل أي غسل البدن كله . وعلى الرغم من ذلك نرى تشجيع الجنب على الوضوء بينما يغسل . فقد سئلَ النبي ﷺ عن الجنب هل ينام أو يأكل أو يشرب فقال : « نعم ! إذا توضأ وضوئه للصلاة » (رواه ابن ماجة) ، وضربَ المثل لأمته بذلك ، فقد كان ﷺ « إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوئه للصلاة » (رواه مسلم) .

كما طلب الإسلام من الرجل إذا اتصل بزوجته جنسياً ، ثم أراد أن يباشر هذه العملية مرة ثانية ، أن يتوضأ قبل المباشرة الثانية . ففي الحديث « إذا أتي أحدهم أهله ، ثم أراد أن يعود فليتوضأ » (رواه مسلم) .

كذلك يُسن الوضوء قبل النوم ، ففي الحديث : « إذا أتيت مضجعك ، فتوضاً وضوئك للصلاة » (متفق عليه) .

كما يُسن الوضوء عند الغضب ، ومن مسّ الميت ، ومن حمله ، وعن قراءة القرآن والحديث ، وعند تلقى العلم ، ودخول المسجد ، والأذان ، والخطبة ، وزيارة القبور .

وقد أمر النبي ﷺ بإسباغ الوضوء ، وهو إتمامه وإحسانه حتى يوفّي كلّ عضو حقه من النظافة ، فقال في حديث له : « أسبغوا الوضوء » (رواه أبو داود) ، وقال : « إسباغ الوضوء شطر الإيمان » (رواه ابن ماجة) . حتى إن « رجلاً توضأ فترك موضع ظفر على قدمه ، فأبصره النبي ﷺ فقال : ارجع فأحسنْ وضوئك » (رواه مسلم) .

ومن هذا كله نرى ، أنه لا يكاد يعلق بالجسم بعض إفرازاته ، أو شيء من الأتربة أو الأقدار من خارجه ، إلا ويأتي الوضوء على عَجَلٍ فينزعها عن جسم الإنسان ، فَيَسْلُمُ بِدُنْهُ ، وَيَأْلَفُهُ مِنْ بِحَارَوْهُ وَلَا يَتَأْذِي أَحَدٌ مِنْ قَدَارَتِهِ . وهكذا نجد أن الوضوء هو الضمانة الأكيدة لنظافة البدن ونضرته ، ونقائه وصفائه .

النظافة الموضعية

ويختلف إجراء هذه النظافة بحسب موضعها والعضو المطلوب نظافته ، لذلك تقسم بحسب تلك النواحي على الوجه الآتي :

أ — غسل اليدين : يجب أن تغسل اليدان عند ملامسة كل شيء قدر أو ملؤث ، وكذا قبل الطعام على كل حال ، فقد كان رسول الله ﷺ « إذا أراد أن يأكل غسّل يديه » (رواه النسائي) ؛ وبعد الطعام إن لزم الأمر فقد قال عليه السلام : « من بات وفي يده ريح غمر (دسم) فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه » (رواه الترمذى) ؛ وقد صح أنه عليه السلام « أكل كثيّف شاء فمضمض وغسل يديه » (رواه ابن ماجة) .

ويَتَّصل بنظافة اليدين وجوب تقليم الأظفار ، دُرءاً لتجمع الأوساخ تحتها ، ودفعاً لما قد ينشأ من الأضرار . وقد قال النبي ﷺ « خمس من الفطرة : الختان ، وحلق العانة ، وتنف الإبط ، وتقطيل الأظفار ، وأخذ الشارب » (رواه النسائي) . والقاعدة الصحية في التقطيل أن يكون بحسب شكل الأظفار ، أي يُقصّ منها الزائد عن الجلد ، لا أكثر ولا أقل . والأوفق أن يكون تقطيل أظفار الرجل مربعاً لا مدوراً ، لتبقى زوايا الظفر بارزة عن الجلد قليلاً حتى لا تثبّت فيه .

ثم إنه ينبغي إتقان غسل اليدين في الموضوع ، فقد قال النبي عليه السلام : « إذا توضأتم فخلّل بين أصابع يديك ورجليك » (رواه الترمذى) .

ب — نظافة الأرجل : لا بدّ من العناية البالغة في نظافة هذه الأطراف يومياً ، بغسلها جيداً بماء غزير ، مع الانتباه إلى عدم ترك أيّ جزء منها دون غسل ، بما

في ذلك المناطق التي بين الأصابع ، والتي كثيرة ما تكون عرضة للتعطن ونمو الفطريات المؤذية . وهذه النظافة البالغة هي ما أكَّد عليه الإسلام ، فقد قال النبي عليه السلام : « **وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ .. أَسْبِغُوا الْوَضُوءَ** » (رواه أبو داود) ، وقال : « **أَسْبِغُ الْوَضُوءَ وَتَخَلَّ بَيْنَ الْأَصْبَاعِ** » (رواه ابن ماجة) ، وكان رسول الله ﷺ « **إِذَا تَوَضَأَ ، يَدْلُكُ أَصْبَاعَ رَجُلِيهِ بِخَنْصُرِهِ** » (رواه أبو داود) .

ج — نظافة الفم : وأهم ما في هذه النظافة الإكثار من غسل الفم أو المضمضة . وقد تقدم أن المضمضة جزء من الوضوء ، فقد قال النبي ﷺ : « **إِذَا تَوَضَأَ فَمَاضِمْضِنْ** » (رواه أبو داود) . كما تنبغي المضمضة بعد كل طعام وبعد تخليل الأسنان لرفع بقية الطعام ، فقد قال النبي عليه السلام : « **مَاضِمْضِنْوُا مِنَ الْلَّبَنِ ، فَإِنْ لَهُ دَسَمًا** » (رواه أبو داود) ويعني ذلك طلب المضمضة من كل ما فيه دسم . وقد تقدم أن النبي ﷺ « **أَكَلَ كَتِفَ شَاةً فَمَاضِمْضِنْ** » ، كما أنه خرج مرة مع أصحابه إلى خير « ثم دعا بأطعمة ، فلم يُؤْتَ إِلَّا بِسَوْيِقٍ ، فَأَكَلُوا وَشَرَبُوا ، ثُمَّ دعا بِمَاء فَمَاضِمْضِنْ فَاهْ » (رواه ابن ماجة) والسويق : طعام من دقيق الخنطة أو الشعير .

والأمر الثاني المهم في الحافظة على صحة الفم هو السواك . وهو عامل أساسى في تطهير الفم وتنظيف الأسنان . والمراد بالسواك عموماً تنظيف الأسنان ، ويكون ذلك بيدلكها بالإصبع ، أو بمسواك من عود الأراك ، أو بفرشاة خاصة ، وسَطٍ في الصلابة ، فلا تكون قاسية تُدمي اللثة وتخدش الأسنان ، ولا لينة لا تنفع مطلقاً . ويُشترط في هذا السواك أن يجري بلطف وثُوذة ، وأن يكون عاماً شاملاً ، ينظف الأسنان من كل ما يبقى عالقاً فيها .

ومن الأفضل أن يُتابع هذا السواك بعد كل طعام إن أمكن ، حتى ولو كان عَجَالةً ، وقبل النوم على كل حال . ويُستحسن السواك كذلك عند القيام من النوم ، لأن تكافف اللعب في الفم أثناء النوم — ولاسيما إذا كان الشخص عُرضةً لبقاء فمه مفتوحاً مدة طويلة أو قصيرة أثناء نومه — يخدم الجراثيم ويسهل تكاثرها في الفم ، فمن الضروري التخلص منها عند القيام من النوم إذن .

وقد اهتم الإسلام اهتماماً كبيراً بنظافة الفم ، حيث طلب من المسلم طلباً مؤكداً أن يستخدم عوداً من أراك ونحوه من كل خشين (كالفرشاة) لإزالة ما على الأسنان والفم من أوساخ وروائح كريهة ؛ وأكَّد على السواك عند القيام للصلوة ، وعند النوم وعند القيام منه ، وعند الجموع ، وعند تغير الفم . كما أكَّد على تنظيف الفم بالسواك (أو الفرشاة) ، إن توقف عليه زوال رائحة كريهة تتبع من الفم ، لمن أراد حضور صلاة الجمعة ، ويُقاس على الجمعة من أراد حضور مجمع من الناس .

يدل على ما تقدم ما ورد عن النبي ﷺ أنه قال : « تَسْوُكُوا فِي السِّوَاكِ مَطْهَرَةً لِلْفَمِ ، مَرْضَاةً لِلرَّبِّ ؛ مَا جَاءَنِي جَبَرِيلٌ إِلَّا أَوْصَانِي بِالسِّوَاكِ حَتَّى لَقِدْ خَشِيتَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيَّ وَعَلَى أُمِّي ، وَلَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمِّي لِفَرَضَتْهُ لَهُمْ ، وَإِنِّي لَأَسْتَأْكُ حَتَّى لَقِدْ خَشِيتَ أَنْ أُخْفِيَ مَقَادِيمَ فَمِي (أي أُزْلِي جَزءاً من اللثة لِكَثْرَةِ السِّوَاكِ) » (رواه ابن ماجة) . وقال عليه السلام : « لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمِّي — لِأَمْرِهِمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةً » (متفق عليه) . كما قال : « لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمِّي لِأَمْرِهِمْ بِالسِّوَاكِ عَنْدَ كُلِّ وَضْوِءٍ » (رواه ابن حزم) .

ثم إن النبي ﷺ « كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهْ بَدَأْ بِالسِّوَاكِ » (رواه مسلم) ، وكان إذا قام من الليل يَشُوشُ فمه بالسواك » (متفق عليه) ، وكان « يَصْلِي بِاللَّيلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فِي سُنْتَكَ » (رواه ابن ماجة) ، و « كَانَ لَا يَرْقُدُ مِنْ لَيلٍ وَلَا نَهَارٍ فَيَسْتَيقِظُ إِلَّا تَسْوُكَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأْ » (رواه أبو داود) .

د — نظافة الأذنين : وقيام ذلك مسح الأذن الظاهرة بالماء ، وإخراج الصملاح منها ، والصملاح هو تلك المادة الشمعية التي يفرزها مجرى السمع الظاهر ، وتترافق في صملاح الأذن وهو المجرى الذي ينتهي بغشاء الطليل على مدخل الأذن الوسطى .

وقد صح أن النبي ﷺ توضأ « وَمَسَحَ بِأَذْنِيهِ ظَاهِرَهُمَا وَبِإِنْدِهِمَا ، وَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ فِي صِمَالِحِ أَذْنِيهِ » (رواه أبو داود) ، وأنه « مسح أذنيه ، داخلهما بالسِّبَابَتَيْنِ ، وَخَالَفَ إِبْرَاهِيمَ إِلَى ظَاهِرِ أَذْنِيهِ فَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبِإِنْدِهِمَا » (رواه ابن ماجة) .

هـ — نظافة العينين : ويكتفي في ذلك نظافة الوجه إجمالاً بغسله بالماء وحده أو بالماء والصابون ، مع العناية بنظافة زوايا العينين ، كالمأقين خاصة ، وهو زاويتا العينين القريبتان من الأنف ، إذ تجتمع فيما تلوك المفرزات العينية الخاصة . وقد صح أن رسول الله ﷺ « كان يمسح المأقين » (رواه ابن ماجة) .

و — نظافة الأنف : يُطردُ الخاط من الأنف بالاستثمار أو التمْحُط ، على أن لا يكون شديداً ، بل يتمْحُط بلطف بعد سَدْ أحد المنخرین مناوية ، وقد يغسل الأنف بعد ذلك ، باستنشاق الماء النقي استنشاقاً خفيفاً ثم استثماره . وقد قال النبي ﷺ : « إذا توضأ أحدكم فليستنشق منخريه من الماء ثم ليتَّسِّرْ » (رواه مسلم) ، وقال : « استَنْشِرُوا مرتَّين بالغتَّين أو ثلَاثَةً » (رواه ابن ماجة) .

ز — نظافة الشعر : يجب تعهُّد الشعر بالنظافة ، ولا سيما فيما كان جلده كثير الدهن ، لرفع ما يتراكم في فروة الرأس أو خلال الشعر من المواد الدهنية والغبار وما شابه من الأقدار ، ثم بتَّرجيله وتنشيطه ليتخلله الهواء فيتتعش وتنتعش معه فروة الرأس ، وتنشط فيها دورة الدم فتنمو الأشعار وتقوى . وقد دخل على النبي ﷺ رجلٌ ثائر الرأس أشعث اللحية فقال : « أما كان يَجِدُ هذا ما يُسَكِّنُ به شعره ؟ (رواه أحمد) ، كما قال عليه السلام : « من كان له شعرٌ فليذكرمه » (رواه أبو داود) .

أما ما بقي من أشعار البدن فبعضها بقاوه واحب حتماً كالأشعار التي في مدخل المنخرین والشعر المنتشر على سطح الجلد في كل ناحية ، لحماية البدن من تخريش الألبسة واندلاعها ، ومثلها الأهداب والحواجب . أما الشعر النابت بعد البلوغ في المغابن المعروضة للاحتكاك والملامسة كثيراً ، كالآباط وما بين الفخذين وعلى العانة ، فَحَلْقُهُ واجبٌ بين حين وحين . وقد تقدم أن الإسلام يعتبر ذلك من الفطرة ، أي أن إزالة الشعر منها ليس تغييراً لفطرة الله [أي خلقته] التي فطرَ الناس عليها ، بل إن ما يخالف الفطرة إبقاء هذه الأشعار مدة طويلة دون إزالة ، مع ما تسببه من رائحة كريهة وربما من نمو بعض الفطريات .

ح — نظافة السبيلين والأعضاء التناسلية : وتكون هذه النظافة على نوعين ،

بالاستجمار والاستنجاء . فالاستجمار هو مسح المكان الملوث بالورق أو بالحجر أو ما شابه ، والاستنجاء هو العَسْلُ بالماء . وإنَّه وإن كان الاستجمار ، ولاسيما بالورق المُهشَّ ، ينْظِفُ ذلك الموضع ظاهراً ، ولكنها نظافة غير كافية ، لأنَّ ذرات الورق لا يمكنها أن تَحْوِزَ المَوَادَ العَالِقَةَ بِالجلد تماماً أو الداخلة في مسامه الدقيقة ، أو الباقيَة في ثنياته الكثيرة مع كثير من الجراثيم أيضاً ، وبقاء هذا القليل لا يؤمن شرُّه للمرة الواحدة ، فكيف به إذا تكرر؟! لذلك يمكن الاقتصار على ذلك عند عدم وجود الماء فقط ، ولكن ينبغي تكراره للمبالغة في إزالة البراز ، فقد قال النبي ﷺ : «إذا تغوط أحدكم فليتَمسَّحْ ثلاث مرات» (رواه ابن حزم) . وإنما لا تكون هذه النظافة تامة كما لو كانت بالاستنجاء بالماء ، كما قال أنس «كان النبي ﷺ إذا تبرَّزَ لحاجته أتى به ماء فيغسل به» (متفق عليه) وكما قالت السيدة عائشة : «ما رأيت رسول الله ﷺ خرج من غائطٍ قط إلا مَسَّ ماء» (رواه ابن ماجة) . حتى إن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت تعلم نساء المسلمين : «مُرِنَ أزواجكَنْ أَنْ يَسْتَطِيُّوا بِالْمَاءِ ، فَإِنِّي أَسْتَحْبِّهِمْ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعُلُهُ» (رواه الترمذى) .

أما طهارة الأعضاء التناسلية في الإناث ، فتحتاج إلى العناية بها خاصة فتُغْسَل خارجاً عند كل تبول أو تبرز ، مع إجتناب تلوثها بهذه المفرغات أو بآثارها أيضاً ، لذلك يجب غسلها جيداً بعد كل بيلة ، كما أنه من الأوفق أن تُغْسَلَ قبل الاستنجاء في حالة التغوط .

أما في الحِيْض ، فيجب تلقي الدم بخربة نظيفة جداً أو بالورق المُهشَّ الخاص ، في اليوم مرة أو أكثر ، بحسب الضرورة ، وأن تُغْسَلَ هذه الأعضاء خارجاً عند كل تَبُولٍ .

الاستحمام

الاستحمام أو الاغتسال ، هو غطس البدن كله في الماء أو إفاضته عليه ، تَوَصِّلًا لنظافة الجسم نظافة عامة أو لمقصد دوائي . وكثيراً ما يكون مفيداً في أثناء الحيض ، من حيث النظافة ، وإزالة الروائح الكريهة التي تترجم عن رائحة المفرزات الخارجة من المهبل من جهة ، وازدياد التعرق من جهة أخرى .

وقد حَتَّمَ الإسلام على المسلم العُسْلُعْ عند توافر بعض الدواعي المعينة ، كاتهاء الحيض أو النفاس عند المرأة ، أو مباشرة الزوج للعملية الجنسية مع زوجته ، أو الاحتلام ، فقد قال تعالى : « وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهُرُوا » (المائدة : ٦) ؛ وقال سبحانه : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ، وَلَا جُنُبًا — إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ — حَتَّى تَعْتَسِلُوا » (النساء : ٤٣) .

وقد ذكرت السيدة عائشة — عندما سُئِلَتْ كيف كان النبي ﷺ يصنع عند غسله من الجنابة — : « كَانَ يُفِيضُ عَلَى كَفِيهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، ثُمَّ يُدْخِلُهَا إِلَيْنَا ، ثُمَّ يغسل رأسه ثلاث مرات ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى جَسْدِهِ ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ . وَأَمَّا نَحْنُ (تعني النساء) فَإِنَّا نغسل رؤوسنا خمس مَرَاتٍ مِنْ أَجْلِ الضَّفَرِ (الضفائر) » (رواه ابن ماجة) . وقالت مَرْأَةٌ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَّلَ يَدِيهِ ، ثُمَّ تَوْضِيَّ وَضْوِيَّهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ يَخْلُلُ رَأْسَهُ بِأَصْبَابِهِ ، حَتَّى إِذَا خَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ قد اسْتَبَرَّ الْبَشَرَةَ (أي أوصل البَلَلَ إلى جميعها) غَرَّفَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ غَسَّلَ سَائِرَ جَسْدِهِ » (رواه النسائي) . وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَقَدْ قَالَتِ السَّيْدَةُ أُمُّ سَلَمَةَ لِلنَّبِيِّ

عليه السلام : يا رسول الله ! إني إمرأة أشد ضفر رأسي ، فأنقضه لغسل الجنابة ؟ فقال : « إنما يكفيك أن تُحْشِي عليه ثلاث حَثَيَات (الحثية : ملء اليد) من ماء ، ثم تُفِيضي عليك الماء فتُطهرين » (رواه ابن ماجة) .

ومن أنواع الجنابة الاحتلال ، وهو أن يرى الإنسان نفسه في المنام يباشر العملية الجنسية ، ثم يستيقظ فيرى البطل . وقد سُئل رسول الله ﷺ عن الرجل يجد البطل ولا يذكر احتلاماً قال : « يغسل » وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولم يجد بطلًا ، قال : « لا غُسل عليه » قالت أم سلمة : يا رسول الله ! هل على المرأة ترى ذلك غسل ؟ قال : « نعم ! إنما النساء شقائق الرجال » (رواه الترمذى) . ويفهم من قوله إنما النساء شقائق الرجال أن جميع الأحكام التي وردت بصيغة المذكر تنطبق على النساء أيضاً إلا ما كان فيه تخصيص .

لكنَّ المرء قد يتکاسل عن الغسل إذا لم يوجد داعٍ من هذه الدواعي المحمّمة للغُسل ، فتحلُّ به الأوساخ ، والروائح الكريهة المنفرة .

من أجل ذلك طلب الإسلام من المسلم العناية بنظافة جسمه بالاغتسال ، ولو لم توجد الدواعي السابقة ، فقد طلب من المسلم الاغتسال ليوم الجمعة وتلك مرّة كل أسبوع ، وصلاة عيد الفطر ، وعيد الأضحى ، ومراراً في الحج والعمرّة ، وعند دخول مكة ، وصلاة الاستسقاء ، والكسوف ، ومن الإغماء ، ومن غسل البيت ، وعند تغيير رائحة البدن لإزالة ما علّق به من رائحة كريهة ، ولل اعتكاف بالمسجد ، ولدخول المدينة المنورة ، ولحضور كلَّ مَجْمَعٍ من الناس :

فقد قال النبي ﷺ : « غُسل يوم الجمعة واجب على كل مُحْتَلِم [أي بالغ] ، ويمسُّ من الطيب ما قَدَرَ عليه » (متفق عليه) . وقال ﷺ : « من أتى الجمعة فليغسل » (أخرجه البخاري ومسلم وابن ماجة) . وقال صلوات الله عليه : « حُقُّ الله على كل مسلم أن يغسل في كل سبعة أيام : يغسل رأسه وجسده » (رواه مسلم) .

ومدلول هذه الأحاديث التأكيد على غسل الجمعة بشكل خاص ، وأنه حق

الله تعالى على المسلم ، إلى جانب ما فيه من احترام المسجد والمصلين ، فلا يذهب المسلم لصلاة الجمعة ولجسمه رائحة كريهة ، بل يذهب نظيفاً طيب الرائحة . كما أن هذه الأحاديث تشير إلى أهمية نظافة البدن ومعاودة الاغتسال ، من حيث جعلت الحد الأدنى هو الغسل الأسبوعي .

غير أنَّ من هَذِي الرسول ﷺ الاغتسال في كل مناسبة ذات طابع عبادي واجتماعي ، لتقتَرَن النظافة والطهارة بالعبادة وتَالَفُ الناس واجتَماعهم في مناشطهم العبادية والاجتماعية . فقد « كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم الفطر ويوم الأضحى » (أخرجه ابن ماجة) . وعن ابن عباس قال : اغتسل رسول الله ﷺ ثم لبس ثيابه ، فلما أتى ذا الحليفة [أحد موقيت الإحرام بالحج] صلَّى ركعتين ، ثم قعد على بعيره ، فلما استوى به على البداء أحرم بالحج (أخرجه البخاري ومسلم) . وعن نافع قال : كان ابن عمر — رضي الله عنهما — إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية ، ثم يبيت بذى طُوى ، ثم يصلِّي به الصبح ويغتسل ، ويحدث أنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كان يفعل ذلك (أخرجه البخاري والدارقطني) . وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من غسل ميتاً فليغتسل » (أخرجه ابن ماجة والترمذى) .

ISI



Biblioteca Mexicana



0291561

Revista Mexicana de Astronomía

**Thanks to
assayyad@maktoob.com**

To: www.al-mostafa.com